

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥١٣٥ لسنة ٢٠٠١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
والمعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ في ٢١/١/٢٠٠١ ؛

وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تنشأ نيابة جزئية جديدة بدائرة نيابة جنوب القاهرة الكلية تسمى نيابة البساتين
الجزئية ، ويشمل اختصاصها القضايا والتحقيقات الخاصة بقسم شرطة البساتين
ويكون مقرها نهاية شارع ٧٧ تقسيم الأبعادية بحى المعادى - محافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

تحال إلى نيابة البساتين الجزئية المشار إليها بالمادة الأولى القضايا والتحقيقات
التي أصبحت من اختصاصها بالحالة التي هي عليها ، وذلك فصلاً من نيابة المعادى الجزئية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ١/١٢/٢٠٠١

صدر في ٢٣/١٠/٢٠٠١

وزير العدل

المستشار/ فاروق سيف النصر